



Distr.  
GENERAL

A/41/861  
21 November 1986  
ARABIC  
ORIGINAL : SPANISH



# الأمم المتحدة الجمعية العامة

الدورة الحادية والأربعون  
البند ١٢٧ من جدول الأعمال

## تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها التاسعة عشرة

تقرير اللجنة السادسة

المقرر : السيد خوزيه مارييا كاستروفييخو (اسبانيا)

### أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٣ ، المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، بناء على توصية المكتب ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الحادية والأربعين البند المعنون "تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها التاسعة عشرة" ، وأن تحيله إلى اللجنة السادسة .
- ٢ - وفيما يتعلق بهذا البند ، كان معروضا على اللجنة السادسة التقرير المذكور ، وقد عرضه رئيس لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي في الجلسة ٣ للجنة ، المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ <sup>(١)</sup> .

(١) "الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والأربعون ، الملحق رقم ١٧" (A/41/17) وقد قدم التقرير عملا بمقرر اتخذته اللجنة السادسة في جلستها ١٠٩٦ ، المعقودة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨ (انظر "الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والعشرون ، المرفقات" ، البند ٨٨ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/7408 ، الفقرة ٣) .

٢ - ونظرت اللجنة السادسة في البند في جلساتها من ٢ الى ٧ ، المعقودة في الفترة من ٢٢ الى ٣٠ أيلول/سبتمبر وفي جلستها ٢٤ ، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ . وتتضمن المحاضر الموجزة لتلك الجلسات (A/C.6/41/SR.3-7 و 34) آراء الممثلين الذين تكلموا أثناء النظر في هذا البند .

#### ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.6/41/L.3

٤ - كان معروضا على اللجنة مشروع القرار A/C.6/41/L.3 الذي قدمته الأرجنتين وأستراليا والمانيا (جمهورية - الاتحادية) وإيطاليا والبرازيل وتركيا وتشيكوسلوفاكيا والسويد وغيانا وفنلندا وقبرص ومصر والمغرب والنمسا والهند وهنغاريا وهولندا واليابان ويوغوسلافيا واليونان وانضمت اليها فيما بعد اسبانيا والجمهورية العربية الليبية والسودان وشيلي وفرنسا والفلبين وكينيا ، وقد عرض ممثل النمسا مشروع القرار ونقحه شفويا في الجلسة ٢٤ ، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ .

٥ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.6/41/L.3 ، بصيغته المنقحة شفويا ، بتوافق الآراء (انظر الفقرة ٧) .

٦ - وأدلى ممثل كل من المكسيك وكندا ببيان تعليلا لموقفه .

#### ثالثا - توصية اللجنة السادسة

٧ - توصي اللجنة السادسة بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي ،

تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

#### إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها التاسعة عشرة (٢) ،

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والأربعون ، الملحق رقم ١٧ (A/41/17) .

.../...

٥٣٠٢٣

واذ تشير الى أن هدف اللجنة هو تشجيع التجانس والتوحيد التدريجيين  
للقانون التجاري الدولي ،

واذ تشير ، في هذا الصدد ، الى قرارها ٢٣٠٥ (د - ٢١) المؤرخ في ١٧  
كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٦ والى جميع قراراتها الاخرى المتعلقة بأعمال اللجنة ،

واذ تشير أيضا الى قراراتها ٢٣٠١ (د١ - ٦) و ٢٣٠٢ (د١ - ٦)  
المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ و ٢٣٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الاول/  
ديسمبر ١٩٧٤ و ٢٣٦٢ (د١ - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ ،

واذ تؤكد من جديد اقتناعها بأن من شأن التجانس والتوحيد  
التدريجيين للقانون التجاري الدولي أن يؤديا ، عن طريق تقليل أو إزالة  
العقبات القانونية التي تعترض تدفق التجارة الدولية ، وبمفء خاصة تلك التي  
تمس البلدان النامية ، الى الاسهام اسهاما كبيرا في التعاون الاقتصادي  
الشامل فيما بين جميع الدول على أساس من المساواة والانصاف والمصلحة  
المشتركة ، وفي القضاء على التمييز في التجارة الدولية ، ومن ثم ، في رفاه  
الشعوب قاطبة ،

ومراعاة منها لضرورة أخذ مختلف النظم الاجتماعية والقانونية في  
الاعتبار عند تحقيق تجانس القانون التجاري الدولي وتوحيده ،

واذ تؤكد قيمة مشاركة الدول على جميع مستويات التنمية الاقتصادية ،  
بما في ذلك البلدان النامية ، في عملية تحقيق تجانس القانون التجاري  
الدولي وتوحيده ،

١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون  
التجاري الدولي عن أعمال دورتها التاسعة عشرة ؛

٢ - تشني على اللجنة للتقدم الذي أحرزته في أعمالها وللتوصل  
الى قراراتها بتوافق الآراء ؛

٢ - تلاحظ التقدم الذي أحرزته اللجنة في دورتها التاسعة عشرة في اعداد مشروع اتفاقية بشأن السفاتج (الكمبيالات) الدولية والسندات الاذنية الدولية<sup>(٢)</sup> ، وفي هذا الصدد :

(أ) تحيط علما بالحاجة الى الاقلال الى أدنى حد من التكاليف المالية لاعتماد الاتفاقية دون التضحية بنوعية الاتفاقية أو بقبولها دوليا ؛

(ب) ترحو من اللجنة أن تنجز عملها بشأن مشروع الاتفاقية أثناء دورتها العشرين ؛

(ج) تقرر أن تنظر في مشروع الاتفاقية أثناء دورتها الثانية والأربعين بغية اعتمادها أو اتخاذ أي إجراء آخر بشأنها ؛

٤ - تطلب الى اللجنة مواصلة مراعاة الاحكام ذات الملة من القرارات المتعلقة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد ، بالصيغة التي اتخذتها بها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السادسة والسابعة ؛

٥ - تؤكد من جديد ، لاسيما بالنسبة الى البلدان النامية ، أهمية الأعمال التي يظطلع بها الفريق العامل المعني بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد لوضع دليل قانوني لصياغة العقود الدولية لتشديد المنشآت الصناعية ، وتلاحظ مع الارتياح التقدم المحرز في اعداد الدليل القانوني ؛

٦ - ترحب بالمقرر الذي اتخذته اللجنة لبدء العمل ، على سبيل الأولوية ، في موضوع الشراء الدولي ؛

٧ - تلاحظ مع الارتياح بوجه خاص إنجاز اللجنة للدليل القانوني المتعلق بالتحويلات الإلكترونية للأموال ، وترحب بمقرراتها بأن تأذن للأمين العام بنشر الدليل القانوني بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة ، بوصفه من

---

(٢) المرجع نفسه ، المرفق الأول .

نتاج أعمال الأمانة العامة ، وبالإضطلاع بالعمل المتعلق بصياغة قواعد قانونية نموذجية بشأن التحويلات الالكترونية للأموال (٤) ؛

٨ - تؤكد من جديد ولاية اللجنة ، بوصفها الهيئة القانونية الأساسية داخل منظومة الأمم المتحدة في ميدان القانون التجاري الدولي ، لتنسيق الأنشطة القانونية في هذا الميدان تفاديا لازدواج الجهود وتعزيزا للكفاءة والاتساق والترابط في توحيد القانون التجاري الدولي وتجانسه ، وفي هذا الصدد ، توصي بأن تواصل اللجنة ، من خلالها أمانتها ، إقامة تعاون وثيق مع الأجهزة والمنظمات الدولية الأخرى ، بما في ذلك المنظمات الإقليمية ، الناشطة في ميدان القانون التجاري الدولي ؛

٩ - تؤكد من جديد أيضا أهمية ما تظطلع به اللجنة من أعمال ، ولاسيما بالنسبة للبلدان النامية ، تتعلق بالتدريب وتقديم المساعدة في ميدان القانون التجاري الدولي ، واستمواج رعاية اللجنة للندوات والحلقات الدراسية ، ولاسيما تلك التي تنظم على أساس إقليمي ، تعزيزا لمثل هذا التدريب وهذه المساعدة ، وفي هذا الصدد :

(أ) تعرب عن تقديرها للمنظمات والمؤسسات الإقليمية التي تعاونت مع أمانة اللجنة في تنظيم حلقات دراسية وندوات على الصعيد الإقليمي في ميدان القانون التجاري الدولي ؛

(ب) ترحب بالمبادرات التي تتخذها اللجنة وأمانتها في الوقت الحاضر بالتعاون مع المنظمات والمؤسسات الأخرى في تنظيم حلقات دراسية إقليمية ؛

(ج) تدعو الحكومات والمنظمات والمؤسسات الدولية إلى مساعدة أمانة اللجنة في تمويل وتنظيم حلقات دراسية وندوات على الصعيد الإقليمي ، ولاسيما في البلدان النامية ؛

(د) تدعو الحكومات وأجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة والمنظمات والمؤسسات والأفراد إلى تقديم تبرعات للمساعدة على امتثال برنامج اللجنة

---

(٤) المرجع نفسه ، الفصل الثاني ، الفرع بـ .

لمنح زمالات على أساس منتظم للمتقدمين من البلدان النامية لكي يتمكنوا من المشاركة في هذه الندوات والحلقات الدراسية ؛

١٠ - تؤكد أهمية العمل على نفاذ الاتفاقيات الناشئة عن أعمال اللجنة في مجال توحيد القانون التجاري الدولي وتحقيق تجانسه عالميا ؛

١١ - توصي بأن تواصل اللجنة أعمالها بشأن المواضيع المدرجة في برنامج عملها ؛

١٢ - تمرب عن تقديرها للدور الهام الذي يقوم به فرع القانون التجاري الدولي التابع لإدارة الشؤون القانونية بالأمانة العامة ، بوصفه الأمانة الفنية للجنة ، في المساعدة في إعادة تشكيل برنامج عمل اللجنة وتنفيذه .

-----